

## ٨٣\_أما كان تحريمه تحريم وسائل

أحمد الصقعوب

ايضا قاعدة اخرى ما كان تحريمه تحريم وسائل فان الحاجة تبيحه وما كان تحريم تحريم غايات فلا تبيحه الا الضرورة النظر  
للاجنبية محرم لكن تحريمه تحريم وسائل لانه وسيلة الى الزنا - 00:00:00

فإذا كان هناك حاجة أبيع أيضًا بمقدار الحاجة. يحتاج أن يشهد على المرأة فينظر إلى وجهها ليعرف النظر إلى المخطوبة حاجة.  
فجاز أن ينظر إلى وجهه لكن بمقدار الحاجة النظر إلى اه نظر الطبيب إلى المرأة. نظر الطبيب إلى المرأة ليعالجها إذا لم - 00:00:22  
يجب من يعالجها غيره حاجة تقدر بقدرها - 00:00:52